إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت على التنور

عن أبي علي طلق بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فَلْتَأْتِهِ وإن كانت على التَّنُّور».

[صحيح] [رواه الترمذي]

إذا طلب الرجل امرأته للجماع فيجب عليها أن تجيبه ولو كانت مشغولة شغلًا لا يقوم به غيرها، كأن تكون تخبز أو تطبخ.

معاني الكلمات

حاجته أي: الجماع.

فلتأته أي لتجب حاجته.

التنور الذي يخبز فيه الخبز.

http://sunnah.global/hadeeth/ar/show/5788